

بسم الله الرحمن الرحيم



سلطنة عمان

الجريدة الرسمية

تصدرها

وزارة الشؤون القانونية

المديرية العامة للجريدة الرسمية

السنة الأربعون

العدد ٩٤٦

الموافق ٨ أكتوبر ٢٠١١م

السبت ١٠ ذو القعدة ١٤٣٢هـ

رقم الصفحة	المحتويات
	مراسيم سلطانية
٧	مرسوم سلطاني رقم ٢٠١١/٩٠ بتعيين وكالة لوزارة السياحة .
	مرسوم سلطاني رقم ٢٠١١/٩١ بتقرير صفة المنفعة العامة لمشروع طريق محلاح - غبرة الطام - إسماعية بولاية دماء والطائيين .
٨	مرسوم سلطاني رقم ٢٠١١/٩٢ بتعديل بعض أحكام قانون التأمينات الاجتماعية .
١١	مرسوم سلطاني رقم ٢٠١١/٩٣ بتعديل بعض أحكام المرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٦/٣١ ونظام المجلس العماني للاختصاصات الطبية المرفق به .
١٣	مرسوم سلطاني رقم ٢٠١١/٩٤ بتعديل بعض أحكام المرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٧/١٠٤ بتشكيل مجلس محافظي البنك المركزي العماني .
١٨	



## إعلانات تجارية

### مكتب محمد الشعيلي - محامون ومستشارون قانونيون

٥١ إعلان عن بدء أعمال التصفية لشركة الملكية للمنتجات الدولية ش.م.م.

### مكتب مورستيفنز - محاسبون قانونيون

٥١ إعلان عن بدء أعمال التصفية لشركة دفيداك وشركاهم ش.م.م.

### مكتب الحمداني لتدقيق الحسابات

٥٢ إعلان عن بدء أعمال التصفية لشركة إعمار للمنتجات الأسمنتية ش.م.م.

٥٢ إعلان عن بدء أعمال التصفية لشركة مشاريع الشمال المتحدة ش.م.م.

٥٣ إعلان عن بدء أعمال التصفية لشركة ابن عيسى الحارثي للتجارة ش.م.م.

### مكتب البوسعيدى ومنصور جمال وشركاؤهم

### محامون ومستشارون قانونيون

٥٣ إعلان عن بدء أعمال التصفية لشركة كوفى بروجيكت عمان ش.م.م.

### سهيل زعبنوت للمحاماة والاستشارات القانونية

٥٤ إعلان عن انتهاء أعمال التصفية لشركة البحار السبع للتنمية العقارية ش.م.م.

٥٤ إعلان عن انتهاء أعمال التصفية لشركة البحار السبع للمأكولات البحرية ش.م.م.



# مراسيم سلطانية



مرسوم سلطاني

رقم ٢٠١١/٩٠

بتعيين وكالة لوزارة السياحة

سلطان عمان .

نحن قابوس بن سعيد

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،

وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٤/١٢٠ ،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

المادة الأولى

تعين ميثاء بنت سيف بن ماجد المحروقية وكالة لوزارة السياحة .

المادة الثانية

ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في : ٧ من ذي القعدة سنة ١٤٣٢ هـ

الموافق : ٥ من أكتوبر سنة ٢٠١١ م

قابوس بن سعيد

سلطان عمان

مرسوم سلطاني

رقم ٢٠١١/٩١

بتقرير صفة المنفعة العامة لمشروع

طريق محلاح - غبرة الطام - إسماعية بولاية دماء والطائيين

سلطان عمان .

نحن قابوس بن سعيد

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،  
وعلى قانون نزع الملكية للمنفعة العامة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٧٨/٦٤ ،  
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

المادة الأولى

يعتبر مشروع ازدواجية طريق محلاح - غبرة الطام - إسماعية بولاية دماء والطائيين  
المحدد في المذكرة والرسم التخطيطي الإجمالي المرفقين من مشروعات المنفعة العامة .

المادة الثانية

للجهات المختصة الاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على العقارات والأراضي اللازمة  
للمشروع وما عليها من منشآت طبقاً لأحكام قانون نزع الملكية للمنفعة العامة المشار إليه .

المادة الثالثة

ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في : ٧ من ذي القعدة سنة ١٤٣٢ هـ

الموافق : ٥ من أكتوبر سنة ٢٠١١ م

قابوس بن سعيد

سلطان عمان



## مذكرة

### بشأن تقرير صفة المنفعة العامة


#### لمشروع طريق محلاح - غبرة الطام - إسماعية بولاية دماء والطائيين

تنفيذا للتوجيهات السامية لمولانا حضرة صاحب الجلالة السلطان قابوس بن سعيد المعظم - حفظه الله ورعاه - بإنشاء وتحديث شبكة الطرق في السلطنة - قامت وزارة النقل والاتصالات بدراسة مشروع طريق محلاح - غبرة الطام - إسماعية بولاية دماء والطائيين ، كون هذا المشروع سوف يسهم في التخفيف من مشاكل الازدحام المرورى على الطريق القائم .

ويحقق المشروع الأهداف التالية :

- تنفيذ الخريطة الهيكلية المعتمدة حسب المخططات الحديثة .
- زيادة التواصل الاجتماعى بين المواطنين وتفعيل الأنشطة التجارية والاقتصادية بما يوفره الطريق من سهولة الانتقال من وإلى مختلف المناطق .
- رفع كفاءة منشآت تصريف المياه بحيث يكون الطريق سالكا للمرور فى جميع حالات الطقس .
- وحيث أن تنفيذ هذا المشروع يتطلب نزع ملكية الممتلكات المتأثرة به وتعويض أصحابها وفقا لأحكام قانون نزع الملكية للمنفعة العامة الصادر بالمرسوم السلطانى رقم ٧٨/٦٤ ، لذلك فإن الأمر يقتضى استصدار مرسوم سلطانى بتقرير صفة المنفعة لهذا المشروع .

وزير النقل والاتصالات



مشروع طريق  
- غرة العلم - إسماعية  
بولاية نساء والطمين



بإمارة  
مؤيد بن محمد العبدوي  
وزير الإسكان

بإمارة  
مؤيد بن محمد العبدوي  
وزير الإسكان

مرسوم سلطاني

رقم ٢٠١١/٩٢

بتعديل بعض أحكام قانون التأمينات الاجتماعية

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان .

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،  
وعلى قانون التأمينات الاجتماعية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩١/٧٢ ،  
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

المادة الأولى

تجرى التعديلات المرفقة على قانون التأمينات الاجتماعية المشار إليه .

المادة الثانية

يلغى كل ما يخالف التعديلات المرفقة أو يتعارض مع أحكامها .

المادة الثالثة

ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في : ٧ من ذي القعدة سنة ١٤٣٢ هـ

الموافق : ٥ من أكتوبر سنة ٢٠١١ م

قابوس بن سعيد

سلطان عمان

## تعديلات بعض أحكام قانون التأمينات الاجتماعية

أولاً : يستبدل بنص الفقرة (أ) من المادة (٦) من قانون التأمينات الاجتماعية الصادر

بالمرسوم السلطاني رقم ٩١/٧٢ النص الآتي :

أ - يكون للهيئة مجلس إدارة ، يشكل برئاسة الوزير وعضوية كل من :

١ - وكيل وزارة القوى العاملة لشؤون العمل نائبا للرئيس ويحل محله عند غيابه .

٢ - ممثل عن كل من الجهات الآتية لا تقل درجته عن وكيل وزارة :  
- وزارة المالية .

- وزارة التجارة والصناعة .

٣ - رئيس غرفة تجارة وصناعة عمان .

٤ - ممثل عن كل من الجهات الآتية لا تقل درجته عن مدير عام :  
- وزارة الصحة .

- وزارة التنمية الاجتماعية .

٥ - المدير العام للهيئة .

٦ - رئيس الاتحاد العام لعمال السلطنة .

٧ - اثنين من أصحاب الأعمال ترشحهما غرفة تجارة وصناعة عمان .

٨ - اثنين من المؤمن عليهم يرشحهما الاتحاد العام لعمال السلطنة .

ويعين مجلس الإدارة أمين سر له .

ولمجلس الإدارة أن يدعو لحضور جلساته من يرى ضرورة الاستعانة بهم

دون أن يكون لهم صوت معدود .

ثانياً : يستبدل بنص المادة (٨) من قانون التأمينات الاجتماعية الصادر بالمرسوم

السلطاني رقم ٩١/٧٢ النص الآتي :

" يتولى إدارة الهيئة مدير عام ، يصدر بتعيينه وتحديد مخصصاته قرار من

الوزير بناء على اقتراح مجلس الإدارة . ويختار الوزير في حالة غياب المدير

العام من يحل محله في ممارسة اختصاصاته وذلك بصفة مؤقتة " .

## مرسوم سلطاني

رقم ٢٠١١/٩٣

بتعديل بعض أحكام المرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٦/٣١  
ونظام المجلس العماني للاختصاصات الطبية المرفق به

سلطان عمان .

نحن قابوس بن سعيد

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،  
وعلى قانون مزاولة مهنة الطب البشري وطب الأسنان الصادر بالمرسوم السلطاني  
رقم ٩٦/٢٢ ،  
وعلى نظام المجلس العماني للاختصاصات الطبية الصادر بالمرسوم السلطاني  
رقم ٢٠٠٦/٣١ ،  
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

## رسمنا بما هو آت

### المادة الأولى

يستبدل بنص المادة الثانية من المرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٦/٣١ المشار إليه النص الآتي :  
" يصدر رئيس مجلس الأمناء اللوائح والقرارات اللازمة لتنفيذ أحكام النظام المرفق ،  
والى أن تصدر يستمر العمل باللوائح والأنظمة والقرارات النافذة فيما لم يرد بشأنه  
نص خاص في النظام المرفق وبما لا يتعارض مع أحكامه " .

### المادة الثانية

تجرى التعديلات المرفقة على نظام المجلس العماني للاختصاصات الطبية الصادر  
بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٦/٣١ المشار إليه .

### المادة الثالثة

يلغى كل ما يخالف هذا المرسوم والتعديلات المرفقة أو يتعارض مع أحكامهما .

### المادة الرابعة

ينشر هذا المرسوم فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى : ٧ من ذى القعدة سنة ١٤٣٢ هـ

الموافق : ٥ من أكتوبر سنة ٢٠١١ م

قابوس بن سعيد

سلطان عمان

## تعديلات بعض أحكام نظام المجلس العماني للاختصاصات الطبية

أولاً : يستبدل بنصوص المواد ( ٥ ، ١٠ ، ١٢ ، والبندين الثالث والسابع من المادة ١٥ ) من نظام المجلس العماني للاختصاصات الطبية النصوص الآتية :

### المادة (٥)

" يهدف المجلس إلى إعداد وتأهيل ورفع كفاءة الأطباء وتطوير أدائهم المهني وإثراء الفكر العلمي لديهم ، والوصول إلى الاعتراف الدولي ببرامجه التدريبية " .

### المادة (١٠)

يتولى إدارة المجلس وتسيير شؤونه الفنية والإدارية والمالية مجلس الأمناء والمجلس التنفيذي والرئيس التنفيذي وفقاً للاختصاصات المعقودة لكل منهم على النحو المنصوص عليه في هذا النظام " .

### المادة (١٢)

دون الإخلال بالاختصاصات المعقودة لكل من المجلس التنفيذي والرئيس التنفيذي ، يختص مجلس الأمناء بإقرار اللوائح وإصدار القرارات والتوصيات واتخاذ الإجراءات اللازمة لممارسة الاختصاصات المنصوص عليها في المادة (٦) من هذا النظام ، وله بصفة خاصة الآتي :

١ - إقرار السياسة العامة التي يسير عليها المجلس في تدريب الأطباء في حدود الاختصاصات المعقودة للمجلس .

٢ - اعتماد خطط وبرامج التدريب الطبي التخصصي .

٣ - اعتماد الهيكل التنظيمي للمجلس والتقسيمات التنظيمية الفرعية وتحديد اختصاصاتها ، وذلك بعد موافقة وزارة المالية .

٤ - إقرار اللوائح الفنية (لوائح تدريب الأطباء) واللوائح المالية والإدارية ولائحة شؤون الموظفين بالمجلس ، وذلك بعد موافقة وزارة المالية .

٥ - اعتماد شروط قبول المتدربين في كل تخصص وتحديد عددهم .

- ٦ - متابعة سير العمل بالمجلس ومركزه المالى من خلال التقارير الدورية التى ترفع إليه من المجلس التنفيذى والرئيس التنفيذى .
- ٧ - اعتماد شهادات اكمال التدريب التخصصى الصادرة عن المجلس .
- ٨ - تشكيل اللجان العلمية واللجان الفرعية اللازمة لقيام المجلس بالأعمال المنوطة به .
- ٩ - اعتماد المواصفات والشروط اللازمة للاعتراف بالمؤسسات الصحية لأغراض التدريب الطبى التخصصى .
- ١٠ - اعتماد الموازنة السنوية للمجلس قبل بداية السنة المالية ورفعها إلى وزارة المالية .
- ١١ - اعتماد الحساب الختامى للمجلس بعد انتهاء السنة المالية ورفعها إلى وزارة المالية .

#### المادة (١٥) البنندان الثالث والسابع

- البند الثالث : " إعداد المواصفات والشروط اللازمة لاعتماد المؤسسات الصحية لأغراض التدريب الطبى التخصصى " .
- البند السابع : " إعداد برامج المؤتمرات والندوات واللقاءات الطبية التى ينظمها المجلس " .
- ثانيا : يستبدل بعبارة " اللائحة التنفيذية " الواردة فى المادة (٦) من نظام المجلس العمانى للاختصاصات الطبية عبارة " لائحة شؤون الموظفين " ، كما يستبدل بعبارة " أو اللائحة التنفيذية له " الواردة فى المادة (٩) من ذات النظام عبارة " واللوائح الصادرة تنفيذا لأحكامه " .
- ثالثا : تضاف إلى نظام المجلس العمانى للاختصاصات الطبية مادة جديدة نصها الآتى :

#### المادة (٥ مكررا)

" يختص المجلس العمانى للاختصاصات الطبية بالآتى :

- ١ - رسم السياسة العامة التى يسير عليها المجلس فى ممارسته لاختصاصاته .
- ٢ - وضع البرامج التخصصية الطبية وإقرارها والإشراف على تنفيذها ووضع برامج التعليم المستمر فى مختلف التخصصات الطبية .



- ٣- الاعتراف بالمؤسسات الصحية لأغراض التدريب بعد تقويمها وفقا للمواصفات والشروط المعتمدة .
- ٤- الإشراف على الامتحانات التخصصية للأطباء وإقرار نتائجها .
- ٥- إصدار الشهادات المهنية والتخصصية للأطباء كشهادات البورد والدبلومات والزمالات والعضويات سواء كان امتحانهم قد تم من قبل المجلس مباشرة أو بالتعاون معه .
- ٦- العمل على إقامة وتطوير العلاقات مع الهيئات الطبية المحلية والإقليمية والدولية في مجال اختصاصه .
- ٧- تقييم الشهادات الصحية المهنية ومعادلتها .
- ٨- إصدار وإدارة مجلة عمان الطبية وتنظيم نشرها محليا ودوليا ، والعمل على نشر المقالات العلمية في مجال اختصاصه ، وإصدار مجلات أو دوريات خاصة به .
- ٩- العمل على إعداد وتطوير وتنمية الموارد البشرية في المجالات الطبية في السلطنة .
- ١٠- عقد الندوات والمؤتمرات الصحية في التعليم الطبى ومتابعة تنفيذ التوصيات والقرارات الصادرة عنها .
- ١١- التوصية بإنشاء الجمعيات العلمية للتخصصات الطبية .
- ١٢- تشجيع إعداد الأبحاث العلمية الطبية واقتراح موضوعات البحث وسبل دعمها .
- ١٣- اعتماد نظام الدراسات الطبية العليا للكوادر الطبية .
- ١٤- المشاركة في تنظيم أنشطة التعليم الطبى المستمر كالمؤتمرات الطبية وورش العمل .
- ١٥- ابتعاث الكوادر الطبية إلى خارج السلطنة ومتابعة شؤونهم الأكاديمية ، وذلك في حدود أهدافه واختصاصاته .
- ١٦- العمل على توفير فرص تدريبية للأطباء المبتعثين خارج السلطنة من خلال التنسيق مع المؤسسات الصحية والجهات المختصة .
- ١٧- اعتماد أساليب التدريب الطبى في السلطنة كنظام المحاكاة الطبى وغيره .
- ١٨- اعتماد ساعات وأنشطة التعليم الطبى المستمر في السلطنة ومراقبة اكتمال ساعات التدريب المطلوبة للأطباء والمهن الطبية الأخرى كما هو معتمد بالمجلس .

## مرسوم سلطاني

رقم ٢٠١١/٩٤

بتعديل بعض أحكام المرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٧/١٠٤

بتشكيل مجلس محافظي البنك المركزي العماني

نحن قابوس بن سعيد . سلطان عمان .

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،

وعلى القانون المصرفي الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٠/١١٤ ،

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٧/١٠٤ بتشكيل مجلس محافظي البنك المركزي العماني ،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

## رسمنا بما هو آت

### المادة الأولى

يستبدل بنص البند رقم (٢) من المادة الأولى من المرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٧/١٠٤

المشار إليه النص الآتي :

ممثلاً عن وزارة المالية

٢ - سلطان بن سالم بن سعيد الحبسي

### المادة الثانية

ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من ٢٣ مارس ٢٠١١ م .

صدر في : ٧ من ذي القعدة سنة ١٤٣٢ هـ

الموافق : ٥ من أكتوبر سنة ٢٠١١ م

قابوس بن سعيد

سلطان عمان

أوامر سلطانية

بمنح أوسمة



## ديوان البلاط السلطاني

### المراسم السلطانية

#### أمر منح وسام

تفضل حضرة صاحب الجلالة السلطان قابوس بن سعيد المعظم - حفظه الله ورعاه -  
بمنح وسام النعمان من الدرجة الأولى لسعادة الدكتور نور الدين بنعمر - سفير المملكة  
المغربية المعتمد لدى السلطنة وذلك بمناسبة انتهاء مهام عمله ، وقد صدر أمر المنح  
بتاريخ ٢٨ رمضان ١٤٣٢هـ الموافق ٢٨ أغسطس ٢٠١١م .

## أمر منح وسام

تفضل حضرة صاحب الجلالة السلطان قابوس بن سعيد المعظم - حفظه الله ورعاه -  
بمنح وسام النعمان من الدرجة الأولى لسعادة سيئجي موريموتو - سفير اليابان  
المعتمد لدى السلطنة وذلك بمناسبة انتهاء مهام عمله ، وقد صدر أمر المنح  
بتاريخ ١٢ شوال ١٤٣٢ هـ الموافق ١١ سبتمبر ٢٠١١ م .

## أمر منح وسام

تفضل حضرة صاحب الجلالة السلطان قابوس بن سعيد المعظم - حفظه الله ورعاه -

بمنح وسام النعمان من الدرجة الأولى لكل من :

١ - سعادة أنيل وادهوا - سفير جمهورية الهند المعتمد لدى السلطنة .

٢ - سعادة فورافي فيراسامبان - سفير مملكة تايلند المعتمد لدى السلطنة .

وذلك بمناسبة انتهاء مهام عملهما ، وقد صدر أمر المنح بتاريخ ٢١ شوال ١٤٣٢ هـ

الموافق ٢٠ سبتمبر ٢٠١١ م .





# قرارات



مؤسسة عمان للصحافة والنشر والإعلان

قرار مجلس الإدارة

رقم ٢٥/٢٠١١

بتعديل بعض أحكام اللائحة الإدارية

لمؤسسة عمان للصحافة والنشر والإعلان

استناداً إلى المرسوم السلطاني رقم ٩٧/٤٣ بإنشاء مؤسسة عمان للصحافة والنشر والإعلان،

وإلى اللائحة الإدارية لمؤسسة عمان للصحافة والنشر والإعلان الصادرة بالقرار رقم ٩/٢٠١٠،

وإلى موافقة مجلس الوزراء بجلسته رقم ١٢/٢٠١١،

وإلى موافقة مجلس الإدارة بجلسته رقم ٥/٢٠١١،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

المادة الأولى

تجرى التعديلات المرفقة على اللائحة الإدارية لمؤسسة عمان للصحافة والنشر والإعلان المشار إليها .

المادة الثانية

يلغى كل ما يخالف هذا القرار أو يتعارض مع أحكامه .

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في : ٢٨ من شوال ١٤٣٢ هـ

الموافق : ٢٧ من سبتمبر ٢٠١١ م

حمد بن محمد الراشدي

وزير الإعلام

رئيس مجلس الإدارة

## تعديلات على بعض أحكام اللائحة الإدارية

### لمؤسسة عمان للصحافة والنشر والإعلان

أولا : يستبدل بنصوص المواد (٣١، ٣٣، ٤٣، ٤٦، ٥٣، ٥٩، ٦١، ٧٤، ٧٩، ٨١ البند ٣) من اللائحة الإدارية لمؤسسة عمان للصحافة والنشر والإعلان المشار إليها النصوص الآتية :

#### المادة (٣١)

يستحق الموظف الذى توفده المؤسسة فى مهمة رسمية أو للتدريب داخل أو خارج السلطنة بدلا عن كل يوم يقضيه خارج مقر عمله بالقيمة ووفقا للضوابط التى يصدر بها قرار من المجلس ، ويشترط لاستحقاق هذا البديل داخل السلطنة ألا تقل المسافة بين مقر عمله ومكان أداء المهمة أو التدريب عن ١٥٠ كيلو مترا ويصرف هذا البديل اعتبارا من أول يوم سفر الموظف وحتى تاريخ العودة .

#### المادة (٣٣)

تتحمل المؤسسة تناكر سفر الموظف فى حالة إيفاده فى مهمة رسمية أو للتدريب داخل أو خارج السلطنة .

#### المادة (٤٣)

تضع المؤسسة خططا للتدريب من أجل تطوير قدرات الموظفين وتأهيلهم عمليا لرفع كفاءتهم وتطوير مستوى أدائهم الوظيفى وذلك بتدريبهم إما محليا أو خارجيا بحسب ما يقرره المجلس فى هذا الشأن .

ويكون إيفاد الموظفين للتدريب وفقا لخطة التدريب السنوية المعتمدة والبرنامج التدريبى المعد بناء عليها من قبل الرئيس التنفيذى ، وإذا كان التدريب بموجب منحة تدريبية تعين أن تكون مقدمة من جهات معتمدة ، وإذا كان التدريب خارج السلطنة بهدف إجادة أى من اللغات الأجنبية فيجب أن يكون للحصول على مستوى لا تمنحه جهات التدريب داخل السلطنة .

ويشترط فيمن يرشح للتدريب ما يأتي :

أ - أن يكون مستوفيا شروط الالتحاق بالبرنامج التدريبي .

ب - أن يجيد اللغة التي يتطلبها البرنامج التدريبي .

وتقوم دائرة الموارد البشرية بإعداد قرار يعتمد من الرئيس التنفيذي بإيفاد الموظف للتدريب يتضمن مدته ومكانه والمستحقات المالية المحددة للمتدرب .

وتعتبر الفترة التي يقضيها الموظف في التدريب فترة عمل يتمتع فيها بجميع مزايا وظيفته ، كما يلتزم بما تفرضه هذه الوظيفة من واجبات ، ويعتبر التخلف عن التدريب دون عذر تقبله المؤسسة إخلالا بواجبات الوظيفة يلتزم الموظف بسببه بدفع جميع المبالغ التي تم إنفاقها .

#### المادة (٤٦)

يجوز نقل الموظف من المؤسسة إلى إحدى وحدات الجهاز الإداري للدولة أو العكس إذا كان النقل لا يفوت عليه دوره في الترقية أو كان بناء على طلبه ، ويحتفظ للموظف المنقول براتبه إذا كان أكبر وذلك دون الإخلال باستحقاقه العلاوة الدورية المقررة للدرجة الوظيفية المنقول إليها في موعدها .

ويشترط لنقل الموظف ما يأتي :

أ - أن توجد وظيفة شاغرة ومعادلة لدرجة الوظيفة المنقول منها لدى الجهة المنقول إليها .

ب - أن تتوافر لدى الموظف شروط شغل الوظيفة المنقول إليها .

ويجوز للرئيس التنفيذي بعد موافقة المجلس نقل خدمات أصحاب التخصصات والخبرات والمهارات النادرة إلى المؤسسة دون التقيد في ذلك بجدول الوظائف .

#### المادة (٥٣)

يقدر تقويم الأداء الوظيفي للموظف بمرتبة ممتاز أو جيد جدا أو جيد أو مقبول أو ضعيف ، وتكون درجات ومراتب التقويم على النحو الآتي :

أ - مرتبة ممتاز من ٩٥ درجة إلى ١٠٠ درجة .

ب - مرتبة جيد جدا من ٨٥ درجة إلى أقل من ٩٥ درجة .

ج - مرتبة جيد من ٧٥ درجة إلى أقل من ٨٥ درجة .

د - مرتبة مقبول من ٥٥ درجة إلى أقل من ٧٥ درجة .

هـ - مرتبة ضعيف أقل من ٥٥ درجة .

#### المادة (٥٩)

تحدد ساعات العمل على أساس ٣٥ ساعة في الأسبوع ، وللمجلس أن يرفع عدد ساعات العمل إلى ما لا يجاوز ٤٠ ساعة في الأسبوع ، كما يجوز له تعديل أوقات الدوام الرسمي حسبما تقتضيه مصلحة العمل .

ويحدد المجلس بداية ونهاية الدوام الرسمي وعدد أيام العمل في الأسبوع .

#### المادة (٦١)

يستحق الموظف إجازة اعتيادية سنويا براتب إجمالي على النحو الآتي :

(٤٨) يوما لشاغلي وظائف الدرجات من (أ) حتى الخامسة .

(٣٨) يوما لشاغلي وظائف الدرجات من السادسة حتى العاشرة .

(٢٨) يوما لشاغلي وظائف الدرجات الحادية عشرة فما دون .

#### المادة (٧٤)

يستحق الموظف في حالة المرض إجازة تمنح بقرار من الجهة الطبية المختصة على النحو الآتي :

أ - إجازة براتب إجمالي لا تزيد على سبعة أيام في المرة الواحدة .

ب - في حالة المرض التي تستوجب منح الموظف إجازة لمدة تزيد على سبعة أيام ،

تكون الإجازة في الحدود الآتية :

- ستة أشهر براتب إجمالي .

- ستة أشهر بثلاثة أرباع الراتب وكامل البدلات .

ويستحق ذلك النوع من الإجازة المرضية كل خمس سنوات تحسب من تاريخ أول إجازة مرضية تزيد على سبعة أيام ، وإذا كانت الإجازة المرضية ناتجة عن إصابة عمل فتمنح براتب إجمالى ودون التقيد بمدة السنوات الخمس .

وإذا انتهت الإجازة المرضية المنصوص عليها فى البند (ب) من هذه المادة دون أن يشفى الموظف يعرض أمره على الجهة الطبية المختصة لتقرر إمكانية أن يسند إليه من العمل ما يناسب حالته ، أو عدم لياقته صحيا .

### المادة (٧٩)

يجب أن تكون الشهادات الطبية التى يقدمها الموظف إذا كان العلاج داخل السلطنة معتمدة من الجهة الطبية المختصة ، ويجوز للموظف العلاج داخل السلطنة على نفقته بالمؤسسات الصحية الخاصة غير المدرجة ضمن المؤسسات التى يحددها قرار وزير الصحة ، وتقبل الإجازة بما لا يجاوز يوما واحدا فى كل مرة ويحد أقصى خمسة أيام فى العام الواحد ، بشرط اعتمادها من الجهة الطبية المختصة ، أما إذا كان علاج الموظف خارج السلطنة فينبغى أن تكون هذه الشهادات معتمدة من السلطات الطبية الرسمية بالبلد الصادر منه ومصدقا عليها من سفارة السلطنة أو من وزارة الصحة بالسلطنة .

### المادة (٨١ البند ٣)

٣ - خمسة عشر يوما مرافقة مريض للعلاج خارج السلطنة ، وخمسة أيام داخل السلطنة ، وذلك إذا كان المريض من الأقارب المذكورين فى البند السابق .

ثانيا : تضاف إلى اللائحة الإدارية لمؤسسة عمان للصحافة والنشر والإعلان المشار إليها المواد الآتية :

### المادة (١٥) مكررا

يكون التعيين ابتداء فى أدنى الوظائف بكل مجموعة نوعية وبتابع قواعد وإجراءات التوظيف التى يقررها المجلس .

ويجوز التعيين في غير أدنى الوظائف سواء من داخل المؤسسة أو من خارجها وفقا للضوابط الآتية :

- ١ - وجود وظيفة أعلى شاغرة ودرجة مالية معتمدة .
  - ٢ - أن يتعذر شغل الوظيفة بطريق الترقية .
  - ٣ - أن تقتضى حاجة العمل الفعلية شغل الوظيفة .
  - ٤ - أن يتوافر لدى المرشح للتعيين في الوظيفة المطلوب شغلها التأهيل العلمى والحد الأدنى لمدة الخبرة العملية الكلية التى تتفق مع طبيعة عمل الوظيفة .
  - ٥ - أن تكون المدة الكلية للخبرة العملية تالية للمؤهل المطلوب لشغل الوظيفة .
  - ٦ - عدم بقاء الموظف فى الوظيفة التى كان يشغلها قبل التعيين .
- ويكون التعيين أولا من داخل المؤسسة بناء على إعلان داخلى ، ويتم الاختيار بعد إجراء امتحان تنافسى ، وفى حالة التساوى فى نتيجة الامتحان تكون الأولوية للأعلى مؤهلا ثم الأكثر خبرة فى مجال الوظيفة فالأكبر سنا ، وإذا لم يوجد من يتنافس على الوظيفة المراد التعيين عليها من داخل المؤسسة ، يتم الإعلان لشغلها من خارج المؤسسة بمراعاة قواعد الاختيار المشار إليها .

#### المادة (٣٤) مكررا

يستحق الموظف العمانى الترحيل على نفقة المؤسسة على النحو الآتى :

- الموظف وزوجه وأولاده حتى سن (٢١) سنة فى حالة النقل .
  - الموظف وزوجه وأولاده فى حالة الندب الذى يزيد على الشهرين .
  - الموظف وحده فى حالة الندب .
- وفى حالة استخدام الموظف لوسيلة خاصة للترحيل داخل السلطنة يستحق صرف مقابل الترحيل نقدا .



### المادة (٣٤) مكررا ١

تمنح تذاكر السفر للموظفين من أبناء محافظة ظفار الذين يعملون بالمقر الرئيسي للمؤسسة أو غيرهم ممن يعملون بفرع المؤسسة بمحافظة ظفار وذلك عند قيامهم بالإجازة الاعتيادية ذهابا وإيابا بما لا يزيد على مرة واحدة خلال السنة وتكون هذه التذاكر للموظف وزوجه وأولاده الذين يقيمون معه ولم تتجاوز أعمارهم (٢١) سنة .

### المادة (٤٣) مكررا

كل موظف يوفد في بعثة أو منحة دراسية في مجالات اختصاص المؤسسة يتفرغ لها اعتبارا من التاريخ الذي تحدده المؤسسة وللمدة التي تقرها في ضوء نظام الدراسة .  
ويصدر الرئيس التنفيذي قرارا بتفرغ الموظف الذي يوفد في بعثة أو منحة دراسية يتضمن مستوى الدراسة بالبعثة أو المنحة ومدتها ومكانها والجهة التي يوفد إليها .  
ويحصل الموظف الموفد في بعثة أو منحة دراسية على راتبه الإجمالي أثناء مدة الإيفاد ، وتحتسب مدة الإيفاد ضمن مدة الخدمة الفعلية واستحقاق العلاوة الدورية والترقية .

### المادة (٤٣) مكررا ١

يجوز عند الضرورة شغل وظيفة الموظف في حالة إيفاده في بعثة أو منحة دراسية أو للتدريب بطريق الندب بشرط ألا تقل مدة الإيفاد عن سنة .

ثالثا : يلغى نص المادة (٩٥) من اللائحة الإدارية لمؤسسة عمان للصحافة والنشر والإعلان المشار إليها .

البنك المركزي العماني

قرار رقم م م / ٢٣١٥ / ١٥٢ / ١٢ / ١٠ / ٤

بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية

لقانون نظام تأمين الودائع المصرفية رقم ب م / ٣٩ / ٥ / ٩٥

استنادا إلى القانون المصرفي الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٠/١١٤ ،  
وإلى قانون نظام تأمين الودائع المصرفية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٥/٩ ،  
وإلى اللائحة التنفيذية لقانون نظام تأمين الودائع المصرفية رقم ب م / ٣٩ / ٥ / ٩٥ ،  
وإلى اجتماع مجلس محافظي البنك المركزي بتاريخ ١٩ / ١٢ / ٢٠١٠ م ،  
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

المادة الأولى

يستبدل بنصوص المواد ٤ بند (٢) ، ٥ بند (ج) ، ٩ بند (د) من اللائحة المشار إليها  
النصوص الآتية :

المادة ٤ بند (٢)

تقديم التوصيات إلى مجلس المحافظين بشأن سقف الغطاء التأميني المنصوص عليه في  
المادة (١٢) من القانون ونسبة قسط التأمين وفقا للمادة (٧) من القانون ، وأي أمر يحيله  
المجلس إلى لجنة الإدارة لأخذ توصياتها بشأنه .

المادة ٥ بند (ج)

يكون مبلغ المساهمة الواجب الدفع للعضوية من قبل أي مصرف جديد ( ٠,٠٥ % ) من  
رأس المال المدفوع في حالة المصرف المرخص المحلى ومن رأس المال المصرح به في حالة  
المصرف الأجنبي المرخص .

### المادة ٩ بند ( د )

على البنك المركزي - بعد التأكد من صحة الدفعات المستحقة وفقا للنظام - توجيه المصرف العضو المتأثر أو غيره من المصارف الأعضاء بدفع الدفعات المستحقة للمودعين وفقا للبند ( أ ) من المادة (١٥) من القانون وتقديم حساب مفصل بتلك الدفعات إلى البنك المركزي حال الانتهاء من ذلك .

### المادة الثانية

تستبدل بعبارتى " الاكتتاب الأولى " و " إيداعات العضوية " أينما وردتا فى اللائحة المشار إليها كلمة " المساهمة " .

### المادة الثالثة

تحذف المواد ( ٦/٤ و ٥/٥ ، هـ و ٨ ) من اللائحة المشار إليها .

### المادة الرابعة

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

د . علي بن محمد بن موسى

نائب رئيس مجلس المحافظين



إعلانات رسمية

إعلانات تجارية



## وزارة القوى العاملة

### إعلان

#### بشأن طلب تسجيل نقابة عمالية

تعلن وزارة القوى العاملة استناداً إلى القرار الوزاري رقم ٢٠١٠/٥٩ بشأن نظام تشكيل وعمل وتسجيل النقابات العمالية والاتحادات العمالية والاتحاد العام لعمال سلطنة عمان أن عمال شركة التركي للمشاريع تقدموا إلى المديرية العامة للرعاية العمالية بالوزارة بطلب تسجيل نقابة عمالية ، ولكل متضرر الحق في الاعتراض على هذا الطلب ، على أن يكون اعتراضه مسبباً وأن يتقدم به إلى لجنة بحث الاعتراضات المشكلة بالوزارة لهذا الغرض ، وذلك خلال ثلاثين يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان .

وزارة التجارة والصناعة  
دائرة الملكية الفكرية  
إعلان

تعلم دائرة الملكية الفكرية عن طلبات تسجيل العلامات التجارية المقبولة وفقاً لأحكام قانون حقوق الملكية الصناعية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٨/٦٧ .

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٨٠٧٦  
في الفئة ٥ من اجل البضائع/الخدمات :

مستحضرات صيدلانية وبيطرية ، مستحضرات صحية لغايات طبية ، مواد حماية معدة للاستعمال الطبي ، وأغذية للرضع والأطفال ، لصقات ومواد ضماد ، مواد حشو الأسنان وشمع طب الاسنان ، مطهرات ، مستحضرات لإبادة الحشرات والحيوانات الضارة ، مبيدات فطريات ومبيدات أعشاب بالفئة ٥ .

باسم : الشركة السعودية للصناعات الدوائية والمستلزمات الطبية (سيماكو الدوائية)

سورتيفا  
Sortiva

الجنسية : سعودي

المهنة : صناعة وتجارة

العنوان : ص.ب ٢٠٠١ ، الرياض ١١٤٥٥ ، المملكة العربية السعودية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١١/٥/٠١

اسم الوكيل : سماس للملكية الفكرية

العنوان : ص.ب : ٣٨٠٦ ر.ب : ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٨٠٧٧  
في الفئة ٥ من اجل البضائع/الخدمات :

مستحضرات صيدلانية وبيطرية ، مستحضرات صحية لغايات طبية ، مواد حماية معدة للاستعمال الطبي ، وأغذية للرضع والأطفال ، لصقات ومواد ضماد ، مواد حشو الأسنان وشمع طب الاسنان ، مطهرات ، مستحضرات لإبادة الحشرات والحيوانات الضارة ، مبيدات فطريات ومبيدات أعشاب بالفئة ٥ .

باسم : الشركة السعودية للصناعات الدوائية والمستلزمات الطبية (سيماكو الدوائية)

توفاست  
Tovast

الجنسية : سعودي

المهنة : صناعة وتجارة

العنوان : ص.ب ٢٠٠١ ، الرياض ١١٤٥٥ ، المملكة العربية السعودية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١١/٥/٠١

اسم الوكيل : سماس للملكية الفكرية

العنوان : ص.ب : ٣٨٠٦ ر.ب : ١١٢



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٨٠٧٨

في الفئة ٠٥ من اجل البضائع/الخدمات :

مستحضرات صيدلانية وبيطرية ، مستحضرات صحية لغايات طبية ، مواد حمية معدة للاستعمال الطبي ، وأغذية للرضع والأطفال ، لصقات ومواد ضماد ، مواد حشو الأسنان وشمع طب الاسنان ، مطهرات ، مستحضرات لإبادة الحشرات والحيوانات الضارة ، مبيدات فطريات ومبيدات أعشاب بالفئة ٥ .

باسم : الشركة السعودية للصناعات الدوائية والمستلزمات الطبية (سيماكو

الدوائية)

الجنسية : سعودي

المهنة : صناعة وتجارة

العنوان : ص.ب ٢٠٠١ ، الرياض ١١٤٥٥ ، المملكة العربية السعودية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١١/٠٥/٠١

اسم الوكيل : سماس للملكية الفكرية

العنوان : ص.ب : ٣٨٠٦ ر.ب : ١١٢

زيماكس  
Zimax

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٨٠٧٩

في الفئة ٠٥ من اجل البضائع/الخدمات :

مستحضرات صيدلانية وبيطرية ، مستحضرات صحية لغايات طبية ، مواد حمية معدة للاستعمال الطبي ، وأغذية للرضع والأطفال ، لصقات ومواد ضماد ، مواد حشو الأسنان وشمع طب الاسنان ، مطهرات ، مستحضرات لإبادة الحشرات والحيوانات الضارة ، مبيدات فطريات ومبيدات أعشاب بالفئة ٥ .

باسم : الشركة السعودية للصناعات الدوائية والمستلزمات الطبية (سيماكو

الدوائية)

الجنسية : سعودي

المهنة : صناعة وتجارة

العنوان : ص.ب ٢٠٠١ ، الرياض ١١٤٥٥ ، المملكة العربية السعودية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١١/٠٥/٠١

اسم الوكيل : سماس للملكية الفكرية

العنوان : ص.ب : ٣٨٠٦ ر.ب : ١١٢

جليم  
Glim

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٨٠٨٠  
في الفئة ٠٥ من اجل البضائع/الخدمات :

مستحضرات صيدلانية وبيطرية ، مستحضرات صحية لغايات طبية ، مواد حمية معدة للاستعمال الطبي ، وأغذية للرضع والأطفال ، لصقات ومواد ضماد ، مواد حشو الأسنان وشمع طب الاسنان ، مطهرات ، مستحضرات لإبادة الحشرات والحيوانات الضارة ، مبيدات فطريات ومبيدات أعشاب بالفئة ٥ .

باسم : الشركة السعودية للصناعات الدوائية والمستلزمات الطبية (سييماكو  
الدوائية)

**جليز**  
**Glaze**

الجنسية : سعودي

المهنة : صناعة وتجارة

العنوان : ص.ب ٢٠٠٠١ ، الرياض ١١٤٥٥ ، المملكة العربية السعودية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١١/٠٥/٠١

اسم الوكيل : سماس للملكية الفكرية

العنوان : ص.ب : ٣٨٠٦ ر.ب : ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٨٠٨٢  
في الفئة ٠٥ من اجل البضائع/الخدمات :

مستحضرات صيدلانية وبيطرية ، مستحضرات صحية لغايات طبية ، مواد حمية معدة للاستعمال الطبي ، وأغذية للرضع والأطفال ، لصقات ومواد ضماد ، مواد حشو الأسنان وشمع طب الاسنان ، مطهرات ، مستحضرات لإبادة الحشرات والحيوانات الضارة ، مبيدات فطريات ومبيدات أعشاب بالفئة ٥ .

باسم : الشركة السعودية للصناعات الدوائية والمستلزمات الطبية (سييماكو  
الدوائية)

**ديامت**  
**Diamet**

الجنسية : سعودي

المهنة : صناعة وتجارة

العنوان : ص.ب ٢٠٠٠١ ، الرياض ١١٤٥٥ ، المملكة العربية السعودية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١١/٠٥/٠١

اسم الوكيل : سماس للملكية الفكرية

العنوان : ص.ب : ٣٨٠٦ ر.ب : ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٨٠٨٤

في الفئة ٥ من اجل البضائع/الخدمات :

مستحضرات صيدلانية وبيطرية ، مستحضرات صحية لغايات طبية ، مواد حمية معدة للاستعمال الطبي ، وأغذية للرضع والأطفال ، لصقات ومواد ضماد ، مواد حشو الأسنان وشمع طب الاسنان ، مطهرات ، مستحضرات لإبادة الحشرات والحيوانات الضارة مبيدات فطريات ومبيدات أعشاب بالفئة ٥ .

باسم : الشركة السعودية للصناعات الدوائية والمستلزمات الطبية (سيماكو

الدوائية)

الجنسية : سعودي

المهنة : صناعة وتجارة

العنوان : ص.ب ٢٠٠١ ، الرياض ١١٤٥٥ ، المملكة العربية السعودية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١١/٠٥/٠١

اسم الوكيل : سماس للملكية الفكرية

العنوان : ص.ب : ٣٨٠٦ ر.ب : ١١٢

أوستيف  
Osteve

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٨٠٨٥

في الفئة ٥ من اجل البضائع/الخدمات :

مستحضرات صيدلانية وبيطرية ، مستحضرات صحية لغايات طبية ، مواد حمية معدة للاستعمال الطبي ، وأغذية للرضع والأطفال ، لصقات ومواد ضماد ، مواد حشو الأسنان وشمع طب الاسنان ، مطهرات ، مستحضرات لإبادة الحشرات والحيوانات الضارة ، مبيدات فطريات ومبيدات أعشاب بالفئة ٥ .

باسم : الشركة السعودية للصناعات الدوائية والمستلزمات الطبية (سيماكو

الدوائية)

الجنسية : سعودي

المهنة : صناعة وتجارة

العنوان : ص.ب ٢٠٠١ ، الرياض ١١٤٥٥ ، المملكة العربية السعودية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١١/٠٥/٠١

اسم الوكيل : سماس للملكية الفكرية

العنوان : ص.ب : ٣٨٠٦ ر.ب : ١١٢

نازيكس  
Nazix

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٨٠٨٦  
في الفئة ٠٥ من اجل البضائع/الخدمات :

مستحضرات صيدلانية وبيطرية ، مستحضرات صحية لغايات طبية ، مواد حماية معدة للاستعمال الطبى ، وأغذية للرضع والأطفال ، لصقات ومواد ضماد ، مواد حشو الأسنان وشمع طب الاسنان ، مطهرات ، مستحضرات لإبادة الحشرات والحيوانات الضارة ، مبيدات فطريات ومبيدات أعشاب بالفئة ٥ .

باسم : الشركة السعودية للصناعات الدوائية والمستلزمات الطبية (سيبماكو  
الدوائية)

**ميتاز**

**Metaz**

الجنسية : سعودى

المهنة : صناعة وتجارة

العنوان : ص.ب ٢٠٠١ ، الرياض ١١٤٥٥ ، المملكة العربية السعودية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١١/٠٥/٠١

اسم الوكيل : سماس للملكية الفكرية

العنوان : ص.ب : ٣٨٠٦ ر.ب : ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٨٠٨٧  
في الفئة ٠٥ من اجل البضائع/الخدمات :

مستحضرات صيدلانية وبيطرية ، مستحضرات صحية لغايات طبية ، مواد حماية معدة للاستعمال الطبى ، وأغذية للرضع والأطفال ، لصقات ومواد ضماد ، مواد حشو الأسنان وشمع طب الاسنان ، مطهرات ، مستحضرات لإبادة الحشرات والحيوانات الضارة ، مبيدات فطريات ومبيدات أعشاب بالفئة ٥ .

باسم : الشركة السعودية للصناعات الدوائية والمستلزمات الطبية (سيبماكو  
الدوائية)

**لورين**

**Lorine**

الجنسية : سعودى

المهنة : صناعة وتجارة

العنوان : ص.ب ٢٠٠١ ، الرياض ١١٤٥٥ ، المملكة العربية السعودية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١١/٠٥/٠١

اسم الوكيل : سماس للملكية الفكرية

العنوان : ص.ب : ٣٨٠٦ ر.ب : ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٨٠٨٨  
في الفئة ٠٥ من اجل البضائع/الخدمات :

مستحضرات صيدلانية وبيطرية ، مستحضرات صحية لغايات طبية ، مواد حماية معدة  
للاستعمال الطبي ، وأغذية للرضع والأطفال ، لصقات ومواد ضماد ، مواد حشو الأسنان  
وشمع طب الاسنان ، مطهرات ، مستحضرات لإبادة الحشرات والحيوانات الضارة ، مبيدات  
فطريات ومبيدات أعشاب بالفئة ٥ .

باسم : الشركة السعودية للصناعات الدوائية والمستلزمات الطبية (سيبماكو  
الدوائية)

الجنسية : سعودي

المهنة : صناعة وتجارة

العنوان : ص.ب ٢٠٠١ ، الرياض ١١٤٥٥ ، المملكة العربية السعودية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١١/٠٥/٠١

اسم الوكيل : سماس للملكية الفكرية

العنوان : ص.ب : ٣٨٠٦ ر.ب : ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٨٠٨٩  
في الفئة ٠٥ من اجل البضائع/الخدمات :

مستحضرات صيدلانية وبيطرية ، مستحضرات صحية لغايات طبية ، مواد حماية معدة  
للاستعمال الطبي ، وأغذية للرضع والأطفال ، لصقات ومواد ضماد ، مواد حشو الأسنان  
وشمع طب الاسنان ، مطهرات ، مستحضرات لإبادة الحشرات والحيوانات الضارة ، مبيدات  
فطريات ومبيدات أعشاب بالفئة ٥ .

باسم : الشركة السعودية للصناعات الدوائية والمستلزمات الطبية (سيبماكو  
الدوائية)

الجنسية : سعودي

المهنة : صناعة وتجارة

العنوان : ص.ب ٢٠٠١ ، الرياض ١١٤٥٥ ، المملكة العربية السعودية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١١/٠٥/٠١

اسم الوكيل : سماس للملكية الفكرية

العنوان : ص.ب : ٣٨٠٦ ر.ب : ١١٢

فيرين  
Verine

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٨٠٩٠  
في الفئة ٠٥ من اجل البضائع/الخدمات :

مستحضرات صيدلانية وبيطرية ، مستحضرات صحية لغايات طبية ، مواد حمية معدة  
للاستعمال الطبي ، وأغذية للرضع والأطفال ، لصقات ومواد ضماد ، مواد حشو الأسنان  
وشمع طب الاسنان ، مطهرات ، مستحضرات لإبادة الحشرات والحيوانات الضارة ، مبيدات  
فطريات ومبيدات أعشاب بالفئة ٥ .

باسم : الشركة السعودية للصناعات الدوائية والمستلزمات الطبية (سيماكودوائية)

ساينوفري  
Sinofree

الجنسية : سعودي

المهنة : صناعة وتجارة

العنوان : ص.ب ٢٠٠٠١ ، الرياض ١١٤٥٥ ، المملكة العربية السعودية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١١/٠٥/٠١

اسم الوكيل : سماس للملكية الفكرية

العنوان : ص.ب : ٣٨٠٦ ر.ب : ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٨٠٩١  
في الفئة ٠٥ من اجل البضائع/الخدمات :

مستحضرات صيدلانية وبيطرية ، مستحضرات صحية لغايات طبية ، مواد حمية معدة  
للاستعمال الطبي ، وأغذية للرضع والأطفال ، لصقات ومواد ضماد ، مواد حشو الأسنان  
وشمع طب الاسنان ، مطهرات ، مستحضرات لإبادة الحشرات والحيوانات الضارة ، مبيدات  
فطريات ومبيدات أعشاب بالفئة ٥ .

باسم : الشركة السعودية للصناعات الدوائية والمستلزمات الطبية (سيماكودوائية)

بروتون  
Proton

الجنسية : سعودي

المهنة : صناعة وتجارة

العنوان : ص.ب ٢٠٠٠١ ، الرياض ١١٤٥٥ ، المملكة العربية السعودية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١١/٠٥/٠١

اسم الوكيل : سماس للملكية الفكرية

العنوان : ص.ب : ٣٨٠٦ ر.ب : ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٨٠٩٧

في الفئة ١٤ من اجل البضائع/الخدمات :

مجوهرات ، منتجات مصنوعة من معادن نفيسة او المطلية بها غير الواردة في فئات اخرى ،  
احجار كريمة ، زمامات (مرابط) لاكمام القمصان ، مشابك ربطات العنق ، دبابيس ربطات  
العنق ، ساعات ، ادوات قياس الوقت وادوات قياس الوقت الدقيقة ، قطع ولوازم المنتجات  
السابقة الذكر

M&M'S  
ام اندامز

باسم : مارس ، انكوربوريتد

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٦٨٨٥ ، الم ستريت ، مكلين ، فرجينيا ٢٢١٠١ - ٣٨٨٣ ، امريكا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١١/٠٥/٠٢

اسم الوكيل : سماس للملكية الفكرية

العنوان : ص . ب : ٣٨٠٦ ر . ب : ١١٢

مجلس المناقصات

يعلن مجلس المناقصات عن طرح المناقصات التالية :

رقم المناقصة	اسم المناقصة	الشركات التي يحق لها الاشتراك	قيمة المستند	آخر موعد لتوزيع المستندات	موعد تقديم العطاءات
٢٠١١/٢٩٧	الصيانة السنوية للطرق الإسفلتية بالمنطقة الشرقية للفترة من ٢٠١٢ إلى ٢٠١٥ م	الشركات المتخصصة في أعمال الطرق والمسجلة لدى مجلس المناقصات بالدرجة الممتازة	(= /١,١٠٠ ر.ع) ألف ومائة ريال عماني	٢٠١١/١٠/٢٦	٢٠١١/١١/١٥
٢٠١١/٢٩٨	الصيانة السنوية للطرق الإسفلتية بمنطقة الباطنة للفترة من ٢٠١٢ إلى ٢٠١٥ م	الشركات المتخصصة في أعمال الطرق والمسجلة لدى مجلس المناقصات بالدرجة الممتازة	(= /١,٣٥٠ ر.ع) ألف وثلاثمائة وخمسون ريالاً عمانياً	٢٠١١/١٠/٢٦	٢٠١١/١١/١٥
٢٠١١/٢٩٩	الصيانة السنوية للطرق الإسفلتية بالمنطقة الداخلية للفترة من ٢٠١٢ إلى ٢٠١٥ م	الشركات المتخصصة في أعمال الطرق والمسجلة لدى مجلس المناقصات بالدرجة الممتازة	(= /١,٢٠٠ ر.ع) ألف ومائتا ريال عماني	٢٠١١/١٠/٢٦	٢٠١١/١١/١٥
٢٠١١/٣٠٠	الصيانة السنوية للطرق الإسفلتية بمنطقة الظاهرة للفترة من ٢٠١٢ إلى ٢٠١٥ م	الشركات المتخصصة في أعمال الطرق والمسجلة لدى مجلس المناقصات بالدرجة الممتازة	(= /٧٥٠ ر.ع) سبعمائة وخمسون ريالاً عمانياً	٢٠١١/١٠/٢٦	٢٠١١/١١/١٥
٢٠١١/٣٠١	الصيانة السنوية للطرق الإسفلتية بالمنطقة الوسطى للفترة من ٢٠١٢ إلى ٢٠١٥ م	الشركات المتخصصة في أعمال الطرق والمسجلة لدى مجلس المناقصات بالدرجة الممتازة	(= /٨٠٠ ر.ع) ثمانمائة ريال عماني	٢٠١١/١٠/٢٦	٢٠١١/١١/١٥
٢٠١١/٣٠٢	الصيانة السنوية للطرق الإسفلتية بمحافظة البريمي للفترة من ٢٠١٢ إلى ٢٠١٥ م	الشركات المتخصصة في أعمال الطرق والمسجلة لدى مجلس المناقصات بالدرجة الممتازة	(= /٦٧٥ ر.ع) ستمائة وخمسة وسبعون ريالاً عمانياً	٢٠١١/١٠/٢٦	٢٠١١/١١/١٥
٢٠١١/٣٠٣	الصيانة السنوية للطرق الإسفلتية بمحافظة مسندم للفترة من ٢٠١٢ إلى ٢٠١٥ م	الشركات المتخصصة في أعمال الطرق والمسجلة لدى مجلس المناقصات بالدرجة الممتازة	(= /١,٢٥٠ ر.ع) ألف ومائتان وخمسون ريالاً عمانياً	٢٠١١/١٠/٢٦	٢٠١١/١١/١٥
٢٠١١/٣٠٤	تقديم الخدمات الاستشارية لدراسة تطوير الرؤية البصرية لقلعة خصب وتنمية منطقة الميناء بولاية خصب بمحافظة مسندم	المكاتب الاستشارية المتخصصة في الأعمال المذكورة والمسجلة لدى مجلس المناقصات بالفئة الأولى	(= /٣٧٥ ر.ع) ثلاثمائة وخمسة وسبعون ريالاً عمانياً	٢٠١١/١٠/٢٦	٢٠١١/١١/٢١



رقم المناقصة	اسم المناقصة	الشركات التي يحق لها الاشتراك	قيمة المستند	آخر موعد لتوزيع المستندات	موعد تقديم العطاءات
٢٠١١/٣٠٥	مشروع أعمال البنية الأساسية والطرق الداخلية لمشروع مركز عمان للمؤتمرات والمعارض (الحزمة الخامسة- الجزء الأول)	الشركات المتخصصة في الأعمال المدنية والمسجلة لدى مجلس المناقصات بالدرجة الممتازة	(=٣,٠٠٠ ر.ع) ثلاثة آلاف ريال عماني	٢٠١١/١٠/٢٦	٢٠١١/١١/٢٨

يمكن الحصول على مستندات الشروط والمواصفات من مبنى المجلس بالخوير اعتباراً من تاريخ نشر هذا الإعلان وحتى التاريخ المذكور بالجدول أعلاه .

على جميع الشركات أن ترفق مع عطاءاتها تأميناً مؤقتاً في صورة ضمان مصرفي أو شيك مصدق عليه من أحد البنوك العاملة في السلطنة لا يقل عن (١٪) من قيمة العطاء معنونا باسم معالي رئيس مجلس المناقصات وسارى المفعول لمدة (٩٠) يوماً من تاريخ تقديم العطاءات وكل عطاء لا يستوفي التأمين المؤقت المطلوب سوف لن ينظر فيه .

تقدم العطاءات موقعة ومختومة على النموذج الأصلي المعد لذلك وعلى جدول الفئات المرافق له في مظاريف مختومة بالشمع الأحمر معنونة باسم معالي رئيس مجلس المناقصات مكتوب عليها من الخارج رقم واسم المناقصة فقط وأن لا يكتب على المظروف اسم صاحب العطاء أو ما يشير إليه .

يجب وضع العطاءات بصندوق المناقصات بمبنى المجلس بالخوير قبل الساعة العاشرة من صباح اليوم المحدد بالجدول أعلاه ، وسوف لا يعتد بالعطاءات المقدمة بعد هذا الميعاد أي كانت أسباب التأخير ، كما يجب حضور ممثل للشركة التي تقدم عطاءها في المناقصة عند إجراءات فتح المظاريف ، علماً بأنه سيتم بث هذه الإجراءات مباشرة على موقع مجلس المناقصات في شبكة المعلومات العالمية (الإنترنت) (<http://www.tenderboard.gov.om>) ابتداءً من الساعة الحادية عشرة صباحاً .

ستعطى الأفضلية في الإسناد للشركات أو المؤسسات التي يشتمل عطاؤها على أكبر نسبة تعمين ونسبة شراء ممكنة من المنتجات الوطنية .

مجلس المناقصات غير مقيد بقبول أقل أو أي عطاء آخر .

الأمين العام لمجلس المناقصات

## مشروع إنشاء طريق الباطنة الجنوبي السريع ( الحزمة الثالثة )

يعلن مجلس المناقصات عن طرح المناقصة رقم ٢٠١١/٣٠٦ بشأن مشروع إنشاء طريق الباطنة الجنوبي السريع (الحزمة الثالثة) .

يمكن للشركات المتخصصة في أعمال الطرق والمسجلة لدى مجلس المناقصات بالدرجة الممتازة الحصول على مستندات الشروط والمواصفات من مبنى المجلس بالخوير اعتباراً من تاريخ نشر هذا الإعلان وحتى تاريخ ٢٠١١/١١/٢ م ، مقابل (= /٣,٠٠٠ ر.ع) ثلاثة آلاف ريال عماني للنسخة الواحدة لا ترد .

على كل شركة ترغب في الاشتراك في هذه المناقصة أن ترفق مع عطاياها تأميناً مؤقتاً في صورة ضمان مصرفي أو شيك مصدق من أحد البنوك العاملة في السلطنة لا يقل عن (١%) من قيمة العطاء معنوناً باسم معالي رئيس مجلس المناقصات وساري المفعول لمدة (٩٠) يوماً من تاريخ تقديم العطاءات وكل عطاء لا يستوفي التأمين المؤقت المطلوب سوف لن ينظر فيه .

تقدم العطاءات موقعة ومختومة على النموذج الأصلي المعد لذلك وعلى جدول الفئات المرافق له في مظاريف مختومة بالشمع الأحمر معنونة باسم معالي رئيس مجلس المناقصات مكتوب عليها من الخارج ( المناقصة رقم ٢٠١١/٣٠٦ بشأن مشروع إنشاء طريق الباطنة الجنوبي السريع " الحزمة الثالثة " ) ، وأن لا يكتب على المظروف اسم صاحب العطاء أو ما يشير إليه .

يجب وضع العطاءات بصندوق المناقصات بمبنى المجلس بالخوير قبل الساعة العاشرة من صباح يوم الاثنين الموافق ٢٠١١/١٢/٥ م ، وسوف لا يعتد بالعطاءات المقدمة بعد هذا الميعاد أياً كانت أسباب التأخير ، كما يجب حضور ممثل للشركة التي تقدم عطاياها في المناقصة عند إجراءات فتح المظاريف ، علماً بأنه سيتم بث هذه الإجراءات مباشرة على موقع مجلس المناقصات في شبكة المعلومات العالمية (الإنترنت) (<http://www.tenderboard.gov.om>) ابتداء من الساعة الحادية عشرة صباحاً .

ستعطى الأفضلية في الإسناد للشركات أو المؤسسات التي يشتمل عطاؤها على أكبر نسبة تعمين ونسبة شراء ممكنة من المنتجات الوطنية .

مجلس المناقصات غير مقيد بقبول أقل أو أي عطاء آخر .

الأمين العام لمجلس المناقصات

مكتب محمد الشعيلي - محامون ومستشارون قانونيون  
إعلان

عن بدء أعمال التصفية لشركة الملكية للمنتجات الدولية ش.م.م

يعلن مكتب محمد الشعيلي - محامون ومستشارون قانونيون - أنه يقوم بتصفية شركة الملكية للمنتجات الدولية ش.م.م والمسجلة لدى أمانة السجل التجارى بالرقم ١٨٢٠٢٠٦ وفقاً لقرار الشركاء المؤرخ ١٠/٨/٢٠١١م، وللمصفي وحده حق تمثيل الشركة فى التصفية أمام الغير ، وعلى الجميع مراجعة المصفي فى كافة الأمور التى تتعلق بأعمال الشركة على العنوان التالى :

القرم - مجمع الحارثى - الطابق الثانى - مكتب رقم ٢٣  
هاتف رقم : ٢٤٥٦٥٨٨٠ - ٢٤٥٦٧٩٢٩ - فاكس : ٢٤٥٦٣٢٥٢  
ص.ب : ١٢٤٥ ر.ب : ١٣٣ الخوير

كما يدعو المصفي بموجب هذا الإعلان دائنى الشركة للتقدم بادعاءاتهم ضد الشركة مدعمة بالمستندات الثبوتية على العنوان المذكور أعلاه ، خلال ستة أشهر من تاريخ نشر هذا الإعلان ، وعلى كل من عليه حقوق للشركة أن يؤديها للمصفي على العنوان المشار إليه .

المصفي

مكتب مورستيفنز - محاسبون قانونيون

إعلان

عن بدء أعمال التصفية لشركة دفيداك وشركاهم ش.م.م

يعلن مكتب مورستيفنز - محاسبون قانونيون - أنه يقوم بتصفية شركة دفيداك وشركاهم ش.م.م والمسجلة لدى أمانة السجل التجارى بالرقم ١٥٥٥٩٧٩ وفقاً لقرار الشركاء المؤرخ ٢٩/٣/٢٠١١م، وللمصفي وحده حق تمثيل الشركة فى التصفية أمام الغير ، وعلى الجميع مراجعة المصفي فى كافة الأمور التى تتعلق بأعمال الشركة على العنوان التالى :

بناية بنك ملى ايران - الدور الثانى - مكتب رقم : ٢٠١-٢٠٢ - المنطقة التجارية جنوب  
ص.ب : ٩٣٣ ر.ب : ١١٢ روى هاتف : ٢٤٨١٢٠٤١ فاكس : ٢٤٨١٢٠٤٣

كما يدعو المصفي بموجب هذا الإعلان دائنى الشركة للتقدم بادعاءاتهم ضد الشركة مدعمة بالمستندات الثبوتية على العنوان المذكور أعلاه ، خلال ستة أشهر من تاريخ نشر هذا الإعلان ، وعلى كل من عليه حقوق للشركة أن يؤديها للمصفي على العنوان المشار إليه .

المصفي

## مكتب الحمدانى لتدقيق الحسابات

### إعلان

عن بدء أعمال التصفية لشركة إعمار للمنتجات الأسمنتية ش.م.م

يعلن مكتب الحمدانى لتدقيق الحسابات أنه يقوم بتصفية شركة إعمار للمنتجات الأسمنتية ش.م.م والمسجلة لدى أمانة السجل التجارى بمسقط بالرقم ١٠٠٠٠٢٥ بتاريخ ٦/٦/٢٠٠٦م وفقا لقرار الشركاء، وللمصفي وحده حق تمثيل الشركة فى التصفية أمام الغير، وعلى الجميع مراجعة المصفي فى كافة الأمور التى تتعلق بأعمال الشركة على العنوان التالى :

مبنى رقم ٢٨٣٥ بالقرب من المحكمة - الخوير

الطابق الثالث - شقة رقم ٣١٠ - سكة رقم ٤٣٢٧

ص.ب : ٥٧٥ ر.ب : ١٣٠ تيلفاكس : ٢٤٤٧٥٤٢٠

كما يدعو المصفي بموجب هذا الإعلان دائنى الشركة للتقدم بادعاءاتهم ضد الشركة مدعمة بالمستندات الثبوتية على العنوان المذكور أعلاه، خلال ستة أشهر من تاريخ نشر هذا الإعلان، وعلى كل من عليه حقوق للشركة أن يؤديها للمصفي على العنوان المشار إليه .

المصفي

### إعلان

عن بدء أعمال التصفية لشركة مشاريع الشمال المتحدة ش.م.م

يعلن مكتب الحمدانى لتدقيق الحسابات أنه يقوم بتصفية شركة مشاريع الشمال المتحدة ش.م.م والمسجلة لدى أمانة السجل التجارى بالرقم ١٦٧٥٤٢٧ وفقا لقرار الشركاء المؤرخ ١٥/٤/٢٠١١م، وللمصفي وحده حق تمثيل الشركة فى التصفية أمام الغير، وعلى الجميع مراجعة المصفي فى كافة الأمور التى تتعلق بأعمال الشركة على العنوان التالى :

مبنى رقم ٢٨٣٥ بالقرب من المحكمة - الخوير

الطابق الثالث - شقة رقم ٣١٠ - سكة رقم ٤٣٢٧

ص.ب : ٥٧٥ ر.ب : ١٣٠ تيلفاكس : ٢٤٤٧٥٤٢٠

كما يدعو المصفي بموجب هذا الإعلان دائنى الشركة للتقدم بادعاءاتهم ضد الشركة مدعمة بالمستندات الثبوتية على العنوان المذكور أعلاه، خلال ستة أشهر من تاريخ نشر هذا الإعلان، وعلى كل من عليه حقوق للشركة أن يؤديها للمصفي على العنوان المشار إليه .

المصفي

## إعلان

### عن بدء أعمال التصفية لشركة ابن عيسى الحارثي للتجارة ش.م.م

يعلن مكتب الحمداي لتدقيق الحسابات أنه يقوم بتصفية شركة ابن عيسى الحارثي للتجارة ش.م.م والمسجلة لدى أمانة السجل التجاري بمسقط بالرقم ١٧٦٢٨١٨ بتاريخ ٢٠٠٤/٧/٢٤م وفقا لقرار الشركاء المؤرخ ٢٠١١/٧/١٢م، وللمصفي وحده حق تمثيل الشركة في التصفية أمام الغير، وعلى الجميع مراجعة المصفي في كافة الأمور التي تتعلق بأعمال الشركة على العنوان التالي:

مبنى رقم ٢٨٣٥ بالقرب من المحكمة - الخوير  
الطابق الثالث - شقة رقم ٣١٠ - سكة رقم ٤٣٢٧  
ص.ب : ٥٧٥ ر.ب : ١٣٠ تيلفاكس : ٢٤٤٧٥٤٢٠

كما يدعو المصفي بموجب هذا الإعلان دائني الشركة للتقدم بادعاءاتهم ضد الشركة مدعمة بالمستندات الثبوتية على العنوان المذكور أعلاه، خلال ستة أشهر من تاريخ نشر هذا الإعلان، وعلى كل من عليه حقوق للشركة أن يؤديها للمصفي على العنوان المشار إليه.

المصفي

### مكتب البوسعيدى ومنصور جمال وشركاؤهم - محامون ومستشارون قانونيون

## إعلان

### عن بدء أعمال التصفية لشركة كوفى بروجيكت عمان ش.م.م

يعلن مكتب البوسعيدى ومنصور جمال وشركاؤهم - محامون ومستشارون قانونيون - أنه يقوم بتصفية شركة كوفى بروجيكت عمان ش.م.م والمسجلة لدى أمانة السجل التجاري بالرقم ١٠٩١٨٤٨ وفقا لقرار الشركاء المؤرخ ٢٠١١/٨/١م، وللمصفي وحده حق تمثيل الشركة في التصفية أمام الغير، وعلى الجميع مراجعة المصفي في كافة الأمور التي تتعلق بأعمال الشركة على العنوان التالي:

روى - المنطقة التجارية - بناية مركز مسقط الدولي - طابق الميزانين

شارع بيت الفلج ص.ب : ٦٨٦ ر.ب : ١١٢

هاتف : ٢٤٨١٤٤٦٦ فاكس : ٢٤٨١٢٢٥٦

كما يدعو المصفي بموجب هذا الإعلان دائني الشركة للتقدم بادعاءاتهم ضد الشركة مدعمة بالمستندات الثبوتية على العنوان المذكور أعلاه، خلال ستة أشهر من تاريخ نشر هذا الإعلان، وعلى كل من عليه حقوق للشركة أن يؤديها للمصفي على العنوان المشار إليه.

المصفي

## سهيل زعنوت للمحاماة والاستشارات القانونية

### إعلان

عن انتهاء أعمال التصفية لشركة البحار السبع للتنمية العقارية ش.م.م.

يعلن سهيل زعنوت للمحاماة والاستشارات القانونية بصفته المصفي لشركة البحار السبع للتنمية العقارية ش.م.م. والمسجلة لدى أمانة السجل التجاري بالرقم ١٠٥٢١٠٢ عن انتهاء أعمال التصفية وزوال الكيان القانوني للشركة وفقا لأحكام المادة (٢٧) من قانون الشركات التجارية رقم ٧٤/٤.

المصفي

### إعلان

عن انتهاء أعمال التصفية لشركة البحار السبع للمأكولات البحرية ش.م.م.

يعلن سهيل زعنوت للمحاماة والاستشارات القانونية بصفته المصفي لشركة البحار السبع للمأكولات البحرية ش.م.م. والمسجلة لدى أمانة السجل التجاري بالرقم ١٦٣٤٧٨٠ عن انتهاء أعمال التصفية وزوال الكيان القانوني للشركة وفقا لأحكام المادة (٢٧) من قانون الشركات التجارية رقم ٧٤/٤.

المصفي